الرئيس الأسد يصدر مرسوماً بصرف منحة ٥٠ ألف ليرة للعاملين المدنيين والعسكريين و٤٠ ألف ليرة لأصحاب المعاشات التقاعدية

الوطن

أصدر السيد الرئيس بشار الأسد أمس المرسوم التشريعي رقم (٢) لعام ٢٠٢١ القاضي بصرف منحة مقدارها ٥٠ ألف ليرة سورية للعاملين المدنيين والعسكريين ومنحة مقدارها ٤٠ ألف ليرة سورية لأصحاب المعاشات التقاعدية من مدنيين وعسكريين.
وفيما يلي نص المرسوم:

المادة ١

أ – تصرف منحة لمرة واحدة بمبلغ مقطوع ٥٠٠٠٠ ليرة سورية فقط خمسون ألف ليرة سورية لكل من العاملين المدنيين والعسكريين في الوزارات والإدارات والمؤسسات العامة وشركات ومنشآت القطاع العام والبلديات ووحدات الإدارة المحلية والعمل الشعبي والشركات والمنشآت المصادرة والمدارس الخاصة المستولى عليها استيلاءً نهائياً وما في حكمها وسائر جهات القطاع العام وكذلك جهات القطاع المشترك التي لا تقل مساهمة الدولة عن ٧٥ بالمئة من رأسمالها والمجندون في الجيش والقوات المسلحة والعاملون المحليون من العرب السوريين في البعثات السورية الخارجية.
ب – يدخل في شمول الفقرة (أ) من هذه المادة المشاهرون والمياومون والدائمون والمؤقتون، سواء أكانوا وكلاء أم عرضيين أم موسمين أم متعاقدين أم بعقود استخدام أم معينين بجداول تنقيط أم بالفاتورة أم على نظام البونات والعاملون من خارج الملاك وفق نظام الاستكتاب أم المراسلين على أساس الرسالة الواحدة والعاملين على العقود البراجمية أو بموجب صكوك إدارية، وكذلك المكلفون بأجور ساعات التدريس من خارج الملاك وكذلك العاملون على أساس الدوام الجزئي أو على أساس الإنتاج أو الأجر الثابت والمتحول.

المادة ٢

أ – تصرف منحة لمرة واحدة بمبلغ مقطوع ٤٠٠٠٠ ليرة سورية فقط أربعون ألف ليرة سورية لأصحاب المعاشات التقاعدية من العسكريين والمدنيين المشمولين بأي من قوانين وأنظمة التقاعد والتأمين والمعاشات والتأمينات الاجتماعية النافذة، بمن فيهم الخاضعون للمرسوم التشريعي رقم (٤٨) لعام ١٩٧٢ والقانون رقم (٤٣) لعام ١٩٨٠.
ب – يستفيد من المنحة المذكورة في الفقرة (أ) من هذه المادة أسر أصحاب المعاشات وتوزع على المستحقين وفق الأنصبة المحددة في القوانين والأنظمة الخاضعين لها.

المادة ٣

تعفى المنحة المنصوص عليها في هذا المرسوم التشريعي من ضريبة دخل الرواتب والأجور وأية اقتطاعات أخرى.

المادة ٤

تصرف النفقة الناجمة عن تطبيق هذا المرسوم التشريعي وفقاً لما يلي:
أ. بالنسبة للمنحة للعاملين المدنيين والعسكريين في الدولة تصرف:
• من وفورات سائر أقسام وفروع الموازنة العامة للدولة لسنة المالية ٢٠٢١ بالنسبة للعاملين الذين يتقاضون رواتبهم وأجورهم من هذه الموازنة.
• من وفورات سائر حسابات الموازنات التقديرية لعام ٢٠٢١ بالنسبة لكل من جهات القطاع العام الاقتصادي وشركات الإنشاءات العامة الذين يتقاضون رواتبهم وأجورهم من موازنة أي من الجهات المذكورة.
• من وفورات مختلف أبواب وبنود الموازنات السنوية لعام ٢٠٢١ بالنسبة لكل من الجهات العامة الأخرى في الدولة.
ب- بالنسبة للمنحة لأصحاب المعاشات التقاعدية أو أسرهم:
تصرف النفقة الناجمة عن تطبيق هذا المرسوم التشريعي من وفورات سائر أقسام وفروع الموازنة العامة للدولة لعام ٢٠٢١ بالنسبة للمتقاعدين وأصحاب المعاشات التقاعدية الذين يتقاضون معاشاتهم من الموازنة العامة للدولة. أما بالنسبة لبقية المتقاعدين وأصحاب المعاشات التقاعدية فتصرف النفقة الناجمة عن تطبيق هذا المرسوم التشريعي من وفورات سائر أبواب وبنود أو حسابات موازنة عام ٢٠٢١ للجهة العامة التأمينية المعنية.

المادة ٥

يصدر وزير المالية التعليمات التنفيذية الخاصة لهذا المرسوم التشريعي.
وأكد معاون وزير المالية منهل هناوي في تصريح لمذوب سانا أن المرسوم شمل شريحة واسعة من العاملين وفقاً لما ورد في الفقرتين الأولى والثانية من المادة الأولى منه موضحاً أنه أضاف ميزة جديدة شملت المكلفين بأجور ساعات التدريس من خارج الملاك وهم الذين لم تشملهم المنحة سابقاً أي إن المرسوم أعطى شريحة واسعة الحق بتقاضيها.
وحول صرف المنحة أكد هناوي جهوزية الوزارة اعتباراً من اليوم لصرفها وتحويل مبالغها إلى حسابات الجهات العامة بعد تلقي ثبوتيات أوامر الصرف منها.

..ويصدر القانون رقم ١١ بإحداث الهيئة العامة للثروة السمكية والأحياء المائية

محمود الصالح

أصدر السيد الرئيس بشار الأسد، أمس، القانون رقم ١١ القاضي بإحداث الهيئة العامة للثروة السمكية والأحياء المائية ومقرها محافظة اللاذقية والتي تهدف إلى تطوير وحماية الثروة السمكية والأحياء المائية وتنمية مواردها وتنظيم استثمار هذه الثروة. والقانون يهدف إلى تطوير وحماية الثروة السمكية والأحياء المائية وتنمية مواردها وإدارة وتنشيط الفعاليات المختلفة في هذا المجال ومراقبة ذلك وتنظيم استثمار هذه الثروة.
وحول هذا القانون بيّن المدير العام للهيئة العامة للثروة السمكية عبد اللطيف علي أنه قانون عصري حديث يواكب التطورات العالمية العلمية والتقنية في مجال تطوير وحماية وتنمية الثروة السمكية.
وهذا القانون هو دمج لقانون الأحياء المائية رقم ٣٠ لعام ١٩٦٤وقانون هيئة الثروة السمكية رقم ٣١ لعام ٢٠٠٨، وإضافة مواد جديدة وهامة. كذلك أزال القانون الجديد التشابكات بين الهيئة والجهات ذات الصلة، وحدد القانون عقوبات لم تكن موجودة في القوانين السابقة ومنها الصيد الجائر بالكهرباء وغيرها. حيث ظهرت مخالفات لم تكن موجودة عند صدور قانون حماية الأحياء المائية وأصبحت موجودة الآن. هذا بالإضافة إلى إيجاد ضابطة سمكية تتولى مهمة حماية الثروة السمكية والأحياء المائية. وكذلك تحديث وزيادة رسوم الترخيص بما يتناسب مع التطور الحاصل في هذا المجال والتشدد في العقوبات والغرامات لقمع المخالفات بما يضمن الحفظ المستدام للمخزون السمكي في سورية للأجيال القادمة، كذلك منح القانون دعماً مالياً للقائمين على حماية الثروة السمكية من خلال تخصيص ٣٠ في المئة من قيمة الغرامات المحصلة عن مخالفة أحكام هذا القانون للقائمين بالحماية، وهناك مزايا كثيرة للقانون كلها تصب في مصلحة حماية الثروة السمكية واستدامة الأحياء المائية.

وتتولى الهيئة العامة للثروة السمكية الجديدة المهام الآتية:
أ- وضع الخطط والبرامج للحفاظ على الثروة السمكية والأحياء المائية وتنمية مواردها.
ب- اقتراح مشروعات القوانين والأنظمة الخاصة بحماية الثروة السمكية والأحياء المائية ومتابعة تنفيذ القوانين والأنظمة المعمول بها.
ج- تنظيم طرق استثمار المياه العامة في تربية الأسماك والأحياء المائية وتنظيم مواسم صيدها وترشيد صيدها بما يضمن ديمومة الموارد السمكية والإشراف على نشاط الصيد وسلامة وسائله وتسجيل الصيديات على الساحل والمياه الداخلية وتشجيع إدخال الأساليب والتقنيات الحديثة المسموح بها في الصيد.
د- استثمار حقوق الصيد في المياه الداخلية غير المخصصة لأغراض الشرب أو غير المستخدمة بما يضمن السلامة الفنية والبيئية للمنشآت المائية ومشاريع الري المقامة على هذه المنشآت.
ه- منح التراخيص لإقامة مزارع للأسماك والأحياء المائية الأخرى بعد أخذ موافقة الجهات المعنية وفق القوانين والأنظمة النافذة.
و- وضع الخطط والبرامج التنفيذية لتطوير الاستزراع في المياه الداخلية والبحرية بما يضمن ديمومة النشاط الإنتاجي والبحث عن مناطق للتوسع في الاستزراع وإعداد تقديرات لطاقاتها المتوقعة وإيجاد الطريقة الملائمة لتوظيفها في هذا المجال بالتنسيق مع الجهات المعنية.
ز- تأمين البرقات والإصبعيات من السلالات المحسنة للمزارعين من خلال مراكز التفريخ المحلية في المحافظات وإقامة المشاريع التجريبية النموذجية بهدف تشجيع إقامة مشاريع إنتاجية مماثلة.
ح- المساهمة في تطوير صناعة الأعلاف المتخصصة لتصنيع خلطات علفية متوازنة تسهم في تأمين متطلبات التوسع في المزارع السمكية والأحياء المائية ووضع المقننات العلفية والعلائق المخصصة لأنواع الأسماك والأحياء المائية عامة.
ط- القيام بالبحوث والدراسات اللازمة لتطوير وتنمية الثروة السمكية والأحياء المائية بالتعاون والتنسيق مع الجهات المختصة وتقديم الخبرة الفنية والمشورة في مجال إجراء الدراسات الفنية والجدوى الاقتصادية للمشروعات المتعلقة بالثروة السمكية والأحياء المائية.
ي- إقامة محميات بحرية شاطئية ومحميات الحياة البرية ووضع أسس إدارتها ونشر التوعية والإرشاد بما يكفل الحفظ المستدام للتنوع الحيوي في المياه الداخلية والبحرية بالتنسيق مع وزارات الموارد المائية والإدارة المحلية والبيئة والنقل والجهات المعنية الأخرى ذات الصلة.
ك- وضع ضوابط زرع المصايد السمكية والأحياء المائية المفتوحة والمغلقة واختيار وإكثار الأنواع السمكية والأحياء المائية المحلية لإعادة إعمار المصايد السمكية والأحياء المائية.
ل- منح الموافقة الفنية لاستيراد وتصدير الأسماك والأحياء المائية ومنتجاتها ومستلزمات إنتاجها وفقاً للاتفاقيات والقوانين والأنظمة النافذة.
م- التنسيق مع الجهات المعنية لمراقبة أسواق السمك والأحياء المائية وساحات التنزيل والطرقات للوقوف على مصادر الصيديات وطرق صيدها ومطابقتها للمواصفات المعتمدة ومعايير الجودة ومعالجة المخالف منها.
ن- تشجيع الاستثمارات في مجال الصيد البحري في المياه الدولية والمنطقة الاقتصادية والإقليمية للدول التي ترتبط معها الجمهورية العربية السورية باتفاقيات صيد في مياهها.
س- المساهمة مع الجهات المعنية لوضع السياسات التسويقية والسعرية للأسماك والأحياء المائية المحلية والمستوردة.
وتحل الهيئة المحدثة بموجب هذا القانون محل الهيئة العامة للثروة السمكية المحدثة بالقانون ٣١ لعام ٢٠٠٨ بما لها من حقوق وما عليها من التزامات وتؤول إليها الأصول المنقولة وغير المنقولة العائدة للهيئة العامة للثروة السمكية، ويعد جميع العاملين الدائمين لدى الهيئة العامة للثروة السمكية بتاريخ نفاذ هذا القانون منقولين حكماً إلى الهيئة المحدثة بذات أوضاعهم وفئاتهم وأجورهم مع احتفاظهم بقدمهم المؤهل للترفيع، ويستمر العاملون المندوبون والمتعاقدون والمؤقتون والموسميون والعرضيون بأوضاعهم الحالية لدى الهيئة المحدثة.

• القانون يحقق الحماية للأحياء المائية ويستجيب للتطورات التقنية والمالية ويشدد العقوبات على المخالفين

• المدير العام للهيئة: ضابطة سمكية جديدة و٣٠ في المئة من الغرامات المحققة توزع على العاملين في الحماية

رئيس الحكومة يطلب من الوزراء شرحاً منطقياً لقراراتهم

تكثيف الجهود لمراقبة محطات الوقود وحساب تكلفة كمّ سيارات العمومي

هناء غانم

استعرض مجلس الوزراء خلال جلسته الأسبوعية أمس برئاسة المهندس حسين عرنوس واقع عمل المشافي والمراكز الصحية لجهة ملاكها العددي واحتياجاتها من الكوادر الطبية والأدوية والأجهزة وحالة غرف العناية المشددة والواقع الصحي بشكل عام، وأكد على أولوية الاستمرار بدعم القطاع الصحي وتأمين مستلزماته وتقييم المحفزات للكوادر الطبية وتطوير خبراتها لتحسين الخدمات المقدمة للمواطنين وتأمين الاحتياجات المحلية من الأدوية.

وطلب المجلس من الوزارات التشدد بتطبيق الإجراءات الاحترازية المتخذة للتصدي لوباء كورونا والتنسيق بين الجهات المعنية كافة للحد من انتشار الوباء، وكلف وزارتي الإدارة المحلية والشؤون الاجتماعية متابعة العمل الإغاثي والتدخل المناسب لحماية الشرائح الاجتماعية ذات الحاجة وفق الإمكانات المتاحة.

واستمع المجلس لعرض حول واقع آلية توزيع المحروقات والمواد التموينية عبر البطاقة الإلكترونية على مستوى المحافظات ومدى مساهمتها في إيصال الدعم لمستحقيه وتحقيق العدالة والمرونة في عملية التوزيع، وتم الطلب من الوزارات المعنية استكمال قاعدة البيانات حول هذه التجربة ليصار إلى دراستها بشكل دقيق والوصول إلى مقترحات قابلة للتطبيق وتلافي الثغرات.

كما جدد مجلس الوزراء التأكيد على تشديد الإجراءات المتخذة لضبط الأسواق ومحاربة حالات الاستغلال والاحتكار والتلاعب بالمواد المدعومة واتخاذ أقسى العقوبات بحق المخالفين، وتكثيف الجهود لضبط عمل محطات الوقود، وكلف الوزارات المعنية حساب تكلفة الكيلو متر لسيارات «الأجرة العمومية» والإعلان عنها وتشديد العقوبات بحق المخالفين للتسعيرة المعتمدة.

وطلب المجلس من الوزارات كافة المباشرة بنشر الخدمات التي تقدمها ورقياً للمواطنين على موقع مركز خدمة المواطن الإلكتروني ليصار إلى اعتمادها بهدف تخفيف الأعباء على المواطنين في الحصول على الخدمات، وتقديم تقرير شهري حول مراحل إنجاز مشروع الدفع الإلكتروني والعمل على إتمامه وفق المدد الزمنية المحددة.

وشدد المهندس عرنوس على أهمية الشفافية والمصداقية في التعامل مع المواطنين وتفعيل الحوار مع المجتمع المحلي والفعاليات الأهلية وتقديم شرح منطقي للقرارات الحكومية المتخذة في ظل الصعوبات الاقتصادية التي فرضتها الحرب الإرهابية على سورية، والإجراءات المتخذة لتحفيز عملية الإنتاج وتحسين الواقعين الخدمي والتنموي.

وافق المجلس على استكمال تنفيذ مشروع تأهيل «السيفون» بالنفق القديم لجر مياه الشرب إلى مدينة دمشق وعلى تنفيذ مشروع حماية نبع الفيجة ورفع مصبات الصرف الصحي عن نهر بردى في بعض المواقع، واستمع لعرض قدمه رئيس هيئة التخطيط والتعاون الدولي حول واقع التعاون مع الدول الصديقة وآليات تعزيزه على الصعد كافة، وتم الطلب من الوزارات إجراء تقييم موسع لمدى تنفيذ خطة الموازنة العامة للدولة للعام الماضي ومنعكساتها على دعم الإنتاج، إضافة إلى تقييم الإنفاق العام خلال الربع الأول من العام الجاري للوقوف على الإجراءات الإضافية التي يمكن اتخاذها لترشيد الإنفاق وتوجيهه نحو دعم العملية التنموية.

> تقييم الإنفاق العام خلال الربع الأول من الجاري

المحبس بمليون..!

الذهب يحلق بتسعيرة غير مسبوقة ويرتفع ١٢ ألف ليرة في يوم واحد

علي محمود سليمان

سجلت أسعار الذهب ارتفاعاً غير مسبوق وهو الأعلى حتى الآن، حيث ارتفع سعر غرام الذهب عيار /٢١/ وسجل سعراً جديداً بـ٢١٠ آلاف ليرة سورية، وبذلك يكون قد ارتفع بمبلغ ١٢ ألف ليرة سورية عن سعر يوم أمس والذي كان ١٩٨ ألف ليرة سورية.
كما ارتفع سعر غرام الذهب عيار /١٨/ بالمقدار نفسه تقريباً مسجلاً سعراً بـ١٨٠ ألف ليرة سورية بينما كان يوم أمس بسعر ١٦٩ ألف ليرة سورية.
وتزامن الارتفاع غير المسبوق للأسعار مع انخفاض حاد في مبيعات الذهب بالأسواق التي سجلت أقل من واحد كيلو غرام في اليوم حسب جمعية الصاغة في دمشق، وعلى العكس فإن الإقبال ازداد خلال الفترة السابقة على شراء الذهب من المواطنين بدلاً من بيعه، حيث قام العديد من المواطنون ببيع مدخراتهم من الذهب إن كان ذهب حلي ومصاغ أو ذهب ادخار من ليرات وأونصات ذهبية، وذلك لتأمين تكاليف المعيشة اليومية أو لتأمين سيولة مادية وذلك في ظل الارتفاع الكبير للأسعار الذي تشهده الأسواق نتيجة الارتفاع غير المسبوق لسعر الصرف.
وكان لافتاً في الأيام السابقة أن جمعية الصاغة تتأخر يومياً في الإعلان عن التسعيرة اليومية وذلك نتيجة التقلبات المتسارعة في سعر الصرف الذي يحكم آلية تسعير الذهب بالتوازي مع سعر الذهب العالمي الذي حافظ على استقرار سعري نسبي خلال الأيام الماضية بحوالي ١.٧٣٢ دولاراً للأونصة الذهبية العالمية.
وكانت ردود أغلبية المتابعين لصفحة جمعية الصاغة في دمشق على موقع التواصل الاجتماعي «الفيسبوك» ما بين الساخرة والمستغربة من هذه الأسعار غير المسبوقة، فاعتبر البعض أن التسعيرة الجديدة تأثرت بالارتفاع الأخير لأسعار البنزين والغاز، وأنه يجب وضع أرقام الإسعاف بجانب التسعيرة، على حين كتب البعض تعليقات ساخرة يعتذر فيها عن الزواج لكون سعر أصغر محبس ذهب أصبح نحو مليون ليرة سورية مع التسعيرة الجديدة، وتحدث البعض عن أن أسواق الذهب شبه خالية من الزبائن ومحال الصاغة متوقفة عن البيع حالياً لحين استقرار التسعيرة حيث يشاع بأن التسعيرة الحقيقية يجب أن تكون ٢١٦ ألف ليرة سورية.

انخفاض خضار سوق الهال من ٢٥٠٠ طن يومياً إلى ١٥٠٠

الحمضيات والباذنجان والزهرة الأكثر تصديراً

رامز محفوظ

بيّن عضو لجنة مصدري الخضر والفواكه بدمشق أسامة قزيز في تصريح لـ«الوطن» أن أجور نقل الشاحنات المحملة بالخضر والفواكه ارتفعت بشكل كبير، كما ارتفع سعر «الفلينة» التي تعبأ فيها الخضر والفواكه وارتفعت كذلك أسعار أكياس النايلون التي تتسع لحدود ٢٠ كيلوغراماً مع ارتفاع سعر الصرف الحالي الأمر الذي أثر في أسعار الخضر والفواكه خلال الأيام الماضية وأدى لارتفاعها.
ولفت إلى أن أجرة الشاحنة المحملة بالخضر والفواكه من منطقة بانياس التابعة لمحافظة طرطوس كانت ١٤٠ ألف ليرة منذ أيام قليلة، أما اليوم فأصبحت أجرتها ٢٠٠ ألف ليرة، وكان سعر الفلينة الواحدة التي تعبأ فيها الخضر والفواكه منذ حوالي ١٥ يوماً بحدود ٨٠٠ ليرة أما اليوم فسعرها بحدود ١٥٠٠ ليرة، كما كان سعر الطن الواحد من أكياس النايلون التي تتسع لحدود ٢٠ كيلوغراماً من الخضر منذ حوالي أسبوع بحدود ٦ ملايين ليرة أما اليوم فسعر الطن بحدود ٧,٧٥ ملايين ليرة.
ورصدت «الوطن» خلال جولة على أسواق مبيع الخضر والفواكه في دمشق ارتفاعاً ملحوظاً في أسعار بعض أنواع الخضر والفواكه، حيث وصل سعر كيلو الزهرة لحدود ٧٥٠ ليرة بعد أن كان يباع منذ أيام قليلة بحدود ٤٠٠ ليرة كما وصل كيلو الباذنجان لحدود ١٣٠٠ ليرة بعد أن كان يباع بحدود ١٠٠٠ ليرة ووصل سعر كيلو البرتقال لحدود ١٦٠٠ ليرة بعد أن كان يباع بحدود ١٠٠٠.
وأوضح قزيز أن ارتفاع أسعار الزهرة خلال الأيام القليلة الماضية سببه تصديرها إلى لبنان، مبيناً في الوقت نفسه بأن سعرها عاد للانخفاض أمس وأصبح سعر الكيلو الواحد بالجملة بحدود ٣٥٠ ليرة نتيجة تخفيض الكميات التي تصدر منها إلى لبنان.
وأشار إلى أن تصدير الزهرة إلى لبنان بدأ منذ حوالي عشرين يوماً وخلال هذه الفترة ارتفع سعر كيلو الزهرة بالجملة من ٤٠٠ ليرة إلى ٦٠٠ ليرة، في حين أن سعر كيلو الملفوف مستقر منذ عشرة أيام وسعر الكيلو اليوم بحدود ٢٠٠ ليرة ولا يصدر حالياً إلى لبنان.
ولفت إلى أن الباذنجان كان يصدر منذ أيام قليلة من منطقة بانياس بطرطوس إلى لبنان وكان سعر الكيلو بالجملة بحدود ١١٠٠ ليرة، أما اليوم فقد انخفضت الكمية المصدرة وازدادت الكميات التي تدخل سوق الهال منه وانخفض سعر الكيلو اليوم ووصل لحدود ٨٠٠ ليرة بالجملة.
وبالنسبة للحمضيات أوضح قزيز أن سبب ارتفاع أسعارها اليوم هو تصدير كميات كبيرة منها إلى دول الجوار وخصوصاً إلى العراق، مبيناً بأن الكمية التي تصدر إلى العراق يومياً خلال الفترة الحالية بحدود ٧٠٠ طن والى دول الخليج بحدود ١٠٠ طن.
ونوه إلى أن إنتاج الكوسا ازداد منذ أسبوع تقريباً وانخفض سعر الكيلو منها لحدود ٨٠٠ ليرة بعد أن كان بحدود ١٣٠٠ ليرة منذ أسبوعين، مبيناً بأنه خلال ١٥ يوماً ستنخفض أسعارها بحدود ٤٠ بالمئة إضافة لأسعار الفول والبازلاء.
وختم بالقول: إن ما يدخل سوق الهال بدمشق حالياً بحدود ١٥٠٠ طن خضر وفواكه مشكّلة بشكل يومي وانخفضت هذه الكميات حالياً نتيجة نهاية الموسم وانخفاض الإنتاج، لافتاً إلى أن ما يدخل سوق الهال منذ حوالي شهر هو بحدود ٢٥٠٠ طن.